



الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله أما بعد:  
فليدى دائرة الأحوال الشخصية الأولى وبناء على القضية رقم ٤٢١٣٥٧٦١ وتاريخ هـ

أدلة القضية

الاسم	نوع الهوية	رقم الهوية	الجلدية	صيغة بالخطوبة	صيغة بالاستئناف
سميرة - العراوبي	إقامة نظامية	٢٢٦٥٨٠٧٥٩	مغربي	المدعي	مستأنف ضد
بندر محمد صالح الحماده	الهوية الوطنية	١٠٤٨٩٧٩٦٠١	سعودي	مدعى عليه	مستأنف ضد
حمس صالح الأحمد الخريصي	الهوية الوطنية	١٠٣٣٤٨٦٦٢٠	سعودي	مدعى عليه	مستأنف ضد
أحمد الحماده	الهوية الوطنية	١٠٣٣٤٨٦٦٤٦	سعودي	مدعى عليه	مستأنف ضد
عبدالله بن محمد بن صالح الحمادا	الهوية الوطنية	١٠٠٤٧٨١٦٦٢٩	سعودي	مدعى عليه	مستأنف ضد
عبدالحكيم بن محمد بن صالح الحمادا	الهوية الوطنية	١٠٩٢٨١٦٧٢٥	سعودي	مدعى عليه	مستأنف ضد
عبدالمحسن بن محمد بن صالح الحماده	الهوية الوطنية	١٠٣٣٤٨٦٦٣٨	سعودي	مدعى عليه	مستأنف ضد
وليد بن محمد بن صالح الحمادا	الهوية الوطنية	١٠٧٠٤١٥٩٠٤	سعودي	مدعى عليه	مستأنف ضد
رضوان محمد صالح الحماده	الهوية الوطنية	١١٠٤٦٨٧٨٥٨	سعودي	مدعى عليه	مستأنف ضد
نعميم محمد صالح الحماده	الهوية الوطنية	١٠٣٣٤٨٦٦٥٣	سعودي	مدعى عليه	مستأنف ضد

الوقائع

اطلعتنا نحن قضية الدائرة الأولى المتخصصة بتدقيق قضياً الأحوال الشخصية والإدعاءات بمحكمة الاستئناف بمنطقة القصيم على المعاملة الواردة إلكترونياً برقم 421375761 من دائرة الأحوال الشخصية الخامسة في محكمة الأحوال الشخصية برئدة الصادرة بها الصك رقم 437358802 وتاريخ 05/05/1443هـ المعلقة بأطراف القضية المذكورة أعلاه، وما أن قاتل هذه القضية قد أوردتها الحكم المستأنف المشار إليه أعلاه فإن الدائرة تحيل إليه صالح الريش بصفته وكيلًا عن المدعية سميرة العراوبي يطلب إن موكلتي تزوجت من والد المدعي عليهم محمد من صالح الحماده بموجب العقد رقم 35441145 وتم تأجّب أولاد وقد توفى بتاريخ 15/11/1439هـ المذكورة بموجب صك حصر الورثة الصادر من هذه المحكمة برقم 39558710 في 07/04/1439هـ وهاً على عصبيه وقد حلت تركة من عدة عقارات منها أراضي زراع ومبانٍ في من منطقة القصيم وخارجها منها ما أعلمه وبما هو معلوم لدى المدعى عليه ولديه جميع إثباتات هذه العقارات من سكك وقوارب زراعية ولم يتم قسمة هذه التركات حتى الآن رغم أنه مضى على وفاة موالي ثلاثة سنوات وأنا مقيدة في هذا البلد وقد أرجل عنه في أي وقت ولا أتمكن من أحد تصفيبي، أطلب إزام المدعي عليهم قسمة التركة قسمة إحياء هذه دعوه وبعد النظر أصدرت فيه محكمة الأحوال الشخصية بعيدة حكمها أخيراً لصالحي بما في ذلك فقد حكمت الدائرة ببرد دعوى المدعي، وبعد أن قسمت المستأنف وكالة عبدالله بن صالح الريش نسخة من الحكم تقدم بمذكرة اعتراضها المقيدة برقم 437504219 في 29/05/1443هـ وأحالته لهيئة الدائرة في محكمة الاستئناف، وطلب قبول الاعتراض شكلاً ونقض الحكم المفترض عليه وقد تضمنت مذكرة اعتراضها ما يلي: (أولاً) أن قضية انتزاع العقارات التي خلتها مورثها وهي محجوزة عند المدعي عليه و يوجد شهود على ذلك، (ثانياً) كيف لموكلي تقديم العقارات لدى مكتب التقسيم وهي ليست محوظها أي مستندات لتلك العقارات، فلم يكن المسبب الرئيس هو عدم قدرتها على دفع أتعاب التقسيم، وإنما حال دون ذلك عدم وجود المستندات، وهذا ماتم إفاده إسناده القضائي به، وفضهله انتزاع القضية لم يتغيرت لهذان الطلب، ولم يطلب ذلك من المدعي عليه ثالثاً المدعي عليه يحتفظ بمسكوك ومستندات عقارات مورثهم كونه الوكيل الوحيد للورثة سوى موكلتي والشعبة موجودة كوجهة الصك التي باسمها روجها أنه، وبهذا خلاف منذ وفاة موالي ما يعارض على بيع أي عقار يوجد له ممتلكات من قبل موكلتي، ويرافق الإفراج للمستحرين، رابعاً المدعي عليه كثيراً يعرض على بيع أي عقارات ولدي شهود على ذلك من الورثة وغيرهم، خامساً أن في رد الداعي إعانته للطالم على طلبه: لأن المدعي عليه يقصد الأضرار بموكلكي زوجة والده نكابة بها: لأنها لم توكل وكانت شخص من خارج الأسرة وهو منصور الغنم، الذي اعتذر عن الوكالة بعد فترة بسبب مطبات المدعي عليه له، ومن ثم تم توقيع سادساً مطلب مخاطبة كتابة العدل لعرفة الصك التي باسم موكلتي، ولم يلتفت انتزاع القضية لهذا الطلب، رغم أنها هي المرجع لإثبات الملكية، أو وجود إجراءات مختلفة على تلك العقارات، فقدمت هناك عقارات تم بيعها من قبل موكلتي، سابعاً أن في هذا الحكم تصحيح لحقوق الورثة: لأن المدعي عليه يماطل في تقسيم التركة منذ وفاة والده رحمة الله، بتاريخ 15/03/1439هـ عليه وكل ما مضى فلاري أطلب: 1- تقضي الحكم 2- إزام المدعي عليه بتقسيم العقارات، وتسليم المستندات،) وفي هذا اليوم الاثنين 28/06/1443هـ افتتحت جلسة التراخيص الأولي وكيل المدعى عليه وفها حضر وكيل المستأنف ضد أصلحة وكالة فطحيه من المستأنف ضد ممثلة مورثهم ووصيته وما أوقفه حال حياته وإحضارها مناولة لدى الدائرة ورفعت



محكمة الاستئناف بمنطقة القصيم  
دائرة الأحوال الشخصية الأولى

رقم الصفحة: ٤ تاريخ الصك: ١٤٤٣/١١/٠٩





٤٣٣٤٧٤٤٢٨ رقم صك

محكمة الاستئناف بمنطقة القصيم  
دائرة الأحوال الشخصية الأولى

رقم الصفحة: ٤  
تاریخ الصك: ١٤٤٣/١١/٠٩

四

بعد الاطلاع ودراسة أوراق القضية والحكم الصادر فيها والاعتراض المقدم عليه والمرافعة؛ تبين أن الاعتراض قد قدم خلال الأجل المحدد نظاماً ومن ثم فهو مقبول شكلاً، أما من حيث الموضع فبناء على الواقع والأسباب التي وردت في الحكم المستأنف ولأن طلب الاستئناف ينقل الدعوى بحالها التي كانت عليها قبل صدور الحكم المستأنف بالنسبة إلى مارفع عنه الحكم فقط حسب الفقرة رقم (1) من المادة الخامسة من لائحة الاستئناف، ولأنه لا تقبل الطلبات الجديدة في الاستئناف حسب المادة السادسة والثمانون تجتنب المطالبة من نظام المخالفات الشرعية وبناء على الفقرة 2 من المادة 190 من نظام المخالفات الشرعية التي تنصت على أن تنظر محكمة الاستئناف في طلب الاستئناف أو طلب التدقيق استناداً إلى ما في الملف من الأدلة وما يقدمه الخصوم إليها من دفع أو بينات جديدة لتأييد أسباب اعتراضهم المقدم في المذكرة وتحكم بعد سماع آفواخ الخصوم في طلب الاستئناف أو طلب التدقيق إذا رأت النظر فيه مرافعة بتأييد الحكم أو نقضه كلياً أو جزئياً وتحكم فيما تفضل، وبعد الاطلاع على ما ذكره المستأنف وكذلك في لائحة رأى الدائرة فيها ما يتواءل على الحكم، وحيث أن المستأنفة أصلة ثرث من المورث ولها نصف الثمن حسب صك حضر الورثة المشار إليه بعلاه، وقوله تعالى: **الرِّجَالُ نَصِيبُ مَمْارِكِ الْوَالَدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ** مما قبل منه أو **كُثُرَ نَصِيبُ مَدْرُوضِهِ**، وحيث لم يثبت المورث لم يتثنى لدى الدائرة وقفها أو صرف المورث فيها قبل وفاته.

نطوق الحكم



رقم الصفحة: ٥  
تاريخ الصك: ١٤٤٣/١١/٠٩

محكمة الاستئناف بمنطقة القصيم  
دائرة الأحوال الشخصية الأولى

١٤/١٠/١٤٣٤ هـ ومصدره كتابة العدل ببريدة ، والعقارات بالصلك رقم 362507002266 و تاريخ ١٤/١٠/١٤٣٤ هـ ومصدره كتابة العدل ببريدة ، والعقارات بالصلك رقم 462507002270 و تاريخ ١٤/١٠/١٤٣٤ هـ ومصدره كتابة العدل ببريدة ، والعقارات بالصلك رقم 562507002272 و تاريخ ١٤/١٠/١٤٣٤ هـ ومصدره كتابة العدل ببريدة ، والعقارات بالصلك رقم 262507002276 و تاريخ ١٤/١٠/١٤٣٤ هـ ومصدره كتابة العدل ببريدة ، والعقارات بالصلك رقم 362507002281 و تاريخ ١٤/١٠/١٤٣٤ هـ ومصدره كتابة العدل ببريدة ، والعقارات بالصلك رقم 462507002282 و تاريخ ١٤/١٠/١٤٣٤ هـ ومصدره كتابة العدل ببريدة ، والعقارات بالصلك رقم 762507002285 و تاريخ ١٤/١٠/١٤٣٤ هـ ومصدره كتابة العدل ببريدة ، والعقارات بالصلك رقم 462507002287 و تاريخ ١٤/١٠/١٤٣٤ هـ ومصدره كتابة العدل ببريدة ، والعقارات بالصلك رقم 362507002290 و تاريخ ١٤/١٠/١٤٣٤ هـ ومصدره كتابة العدل ببريدة ، والعقارات بالصلك رقم 962507002291 و تاريخ ١٤/١٠/١٤٣٤ هـ ومصدره كتابة العدل ببريدة ، والعقارات بالصلك رقم 362507002297 و تاريخ ١٤/١٠/١٤٣٤ هـ ومصدره كتابة العدل ببريدة ، والعقارات بالصلك رقم 562507002300 و تاريخ ١٤/١٠/١٤٣٤ هـ ومصدره كتابة العدل ببريدة ، والعقارات بالصلك رقم 962507002301 و تاريخ ١٤/١٠/١٤٣٤ هـ ومصدره كتابة العدل ببريدة ، والعقارات بالصلك رقم 562507002303 و تاريخ ١٤/١٠/١٤٣٤ هـ ومصدره كتابة العدل ببريدة ، والعقارات بالصلك رقم 362507002308 و تاريخ ١٤/١٠/١٤٣٤ هـ ومصدره كتابة العدل ببريدة ، والعقارات بالصلك رقم 262507002316 و تاريخ ١٤/١٠/١٤٣٤ هـ ومصدره كتابة العدل ببريدة ، والعقارات بالصلك رقم 762507002318 و تاريخ ١٤/١٠/١٤٣٤ هـ ومصدره كتابة العدل ببريدة ، والعقارات بالصلك رقم 962507002320 و تاريخ ١٤/١٠/١٤٣٤ هـ ومصدره كتابة العدل ببريدة ، والعقارات بالصلك رقم 343905000721 و تاريخ ١١/٣/١٤٤٣ هـ ومصدره كتابة عدل محافظة الشنان ، والعقارات بالصلك رقم 362511015036 و تاريخ ٦/٣/١٤٤٣ هـ ومصدره كتابة العدل ببريدة. ثالثاً: ما ثبتت وقفيته من العقاريات المشار إليها أعلاه والحق ذلك على مسكنه يستثنى مما حكمنا به في ثانية. رابعاً: ما ظهر للمستأنفة أصله من مقارات أو تركة غير ما ذكر بماله فلها حق إقامة دعوى للمطالبة بحقها. وسيجري إيداع صك الحكم في يوم الأربعاء الموافق ٠٩/١١/١٤٤٣ هـ وبإذنه التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم. حرر في ٠٨/١١/١٤٤٣ هـ

### اكتساب القطعية بمضي المدة

لقد اكتسب هذا الحكم الصفة النهائية بمضي المدة

تسليم الأحكام  
صالح محمد صالح الحديفي

### الصيغة التنفيذية

يطلب من جميع الوزارات والأجهزة الحكومية الأخرى العمل على تنفيذ هذا الحكم بجميع الوسائل النظامية المتاحة ولو أدى إلى استعمال القوة الجبرية عن طريق الشرطة.

تسليم الأحكام  
صالح محمد صالح الحديفي

عضو الدائرة  
ابراهيم صالح عبد الكريم القني

عضو الدائرة  
عبد الله محمد سليمان العصبي

رئيس الدائرة القضائية  
ابراهيم علي عبدالله العبيدان



الملكة العربية السعودية  
وزارة العدل

صلك رقم ٤٣٣٤٧٤٤٢٨



رقم الصفحة: ٦  
تاريخ الصك: ١٤٤٣/١١/٥

محكمة الاستئناف بمنطقة القصيم  
دائرة الأحوال الشخصية الأولى

